

تاج العروس من جواهر القاموس

قال ابنُ برِّيّ والصَّاعِغَانِيُّ صَوَابُ إِنْ شَادَهُ : فِرَاطُكُمْ وَسَرَاتَكُمْ بكافِ
الْخِطَابِ وَقَدْ تَقَدَّسَ فِي فِرَاطٍ . وَالْقِطَّ : دُعَاءُ الْقِطَاةِ وَالْحَجَلَةِ
وَيُخَفَّفُ يُقَالُ : قِطَقَاتٍ وَقِطَّاتٍ أَيْ صَوَّاتٍ الْآخِرَةُ نَقْلُهَا
الصَّاعِغَانِيُّ . وَالْقِطَّ بِالْكَسْرِ : الذَّصِيبُ وَهُوَ مَجَازٌ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى :
رَبَّنَا عَجِّلْ لَنَا قِطَّانَا قَبْلَ يَوْمِ الْحِسَابِ " . قَالَ مُجَاهِدٌ وَقَتَادَةُ
وَالْحَسَنُ : أَيْ نَصِيبَنَا مِنَ الْعَذَابِ وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ : ذُكِرَتِ
الْجَنَّةُ فَاشْتَهَوْا مَا فِيهَا فَقَالُوا ذَلِكَ . وَالْقِطَّ الصَّكُّ بِالْجَائِزَةِ كَمَا
فِي الصَّحَاحِ وَهِيَ الصَّحِيفَةُ لِلإِنْسَانِ بِصِلَةٍ يُوصَلُ بِهَا . وَقَالَ الْفَرَّاءُ :
الْقِطَّ : الصَّحِيفَةُ الْمَكْتُوبَةُ وَإِنَّمَا قَالُوا ذَلِكَ حِينَ نَزَلَ :
فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ " فَاشْتَهَزَهُزَّاءُوا بِذَلِكَ وَقَالُوا :
عَجِّلْ لَنَا هَذَا الْكِتَابَ قَبْلَ يَوْمِ الْحِسَابِ .
وَالْقِطَّ : الْكِتَابُ كَمَا فِي الصَّحَاحِ وَقِيلَ : هُوَ كِتَابُ الْمُحَاسِبَةِ وَأَنْشَدَ
ابنُ برِّيّ لَأُمَيَّةَ ابْنِ أَبِي الصَّلَاتِ :
قَوْمٌ لَهُمْ سَاحَةُ الْعِ ... رَاقٍ جَمِيعاً وَالْقِطَّ وَالْقَلَامُ ج : قُطُوطٌ وَأَنْشَدَ
الْجَوْهَرِيُّ لِلْأَعَشَى :
وَالْمَلِكُ الذُّعْمَانُ يَوْمَ لَقِيَتْهُ ... بَغِيضَتِهِ يُعْطِي الْقُطُوطَ وَيَأْفِقُ
يَأْفِقُ أَيْ : يُفَضِّلُ . وَرُوِيَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَابْنِ عُمَرَ أَنَّ هُمَا كَانَا
لَا يَرِيَانِ بَيْعِ الْقُطُوطِ إِذَا خَرَجَتْ بَأْساً وَلَكِنْ لَا يَحِلُّ لِمَنْ ابْتِاعَهَا
أَنْ يَبِيعَهَا حَتَّى يَقْبِضَهَا . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَرَادَ بِالْقُطُوطِ هُنَا
الْجَوَائِزَ وَالْأَرْزَاقَ سُمِّيَتْ قُطُوطاً لِأَنَّهَا كَانَتْ تَخْرُجُ مَكْتُوبَةً فِي
رِقَاعٍ وَصِكَاكٍ مَقْطُوعَةٍ .
وَبِيعُوهَا عِنْدَ الْفُقَهَاءِ غَيْرُ جَائِزٍ مَا لَمْ يَتَحَصَّلْ مَا فِيهَا فِي مِلْكٍ مِنْ
كُتُبَاتٍ لَهُ مَعْلُومَةٌ مَقْبُوضَةٌ .
وَالْقِطَّ : الضَّيْعُونَ كَمَا فِي الصَّحَاحِ وَهُوَ السِّنُّوْرُ كَمَا فِي الْمُحْكَمِ وَالْأَنْثَى :
قِطَّةٌ كَمَا فِي الصَّحَاحِ وَالْمُحْكَمِ . وَقَالَ اللَّيْثُ : الْقِطَّةُ : السِّنُّوْرُ
نَعَتْ لَهَا دُونَ الذَّكَرِ .
وَنَقَلَ ابْنُ سَيِّدِهِ عَنْ كُرَاعٍ قَالَ : لَا يُقَالُ : قِطَّةٌ . وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : لَا

أَحْسَبُهَا عَرَبِيَّةً . وقال شَيْخُنَا : وَتَعَقَّبَ بِهِ جَمَاعَةٌ بُورُودَهُ فِي

الْحَدِيثِ . ج : قِطَاطٌ وَقِطَاطَةٌ . قال الأَخْطَلُ : .

أَكَلَتِ الْقِطَاطَ فَأَفْنَيْتَهَا ... فَهَلْ فِي الْخَنَانِيصِ مِنْ مَغْمَزٍ هَكَذَا

أَنْشَدَهُ الْجَوْهَرِيُّ لَهُ قَالَ الصَّاعَنَانِي : وَلَمْ أَجِدْهُ فِي شِعْرِ الْأَخْطَلِ

غِيَاثِ بْنِ غَوْثٍ وَقَدْ مَرَّ بِقَيْسْتُهُ فِي هَرَمَزٍ . وَالْقِطَاطُ : السَّاعَةُ مِنْ

اللَّيْلِ يُقَالُ : مَضَى قِطَاطٌ مِنْ اللَّيْلِ أَيَّ سَاعَةٍ مِنْهُ حَكَاهُ ثَعْلَبٌ .

وَالْقِطَاطُ بِالْكَسْرِ : الْمَطَرُ الصَّغَرُ الَّذِي كَأَنَّ سَهَ شَذَرَ وَنَقَلَهُ

الْجَوْهَرِيُّ عَنْ أَبِي زَيْدٍ وَنَصَّه : أَصْغَرُ الْمَطَرِ أَوْ هُوَ الْمَطَرُ

الْمُتَحَاتِنُ وَالْمُتَتَابِعُ الْعَظِيمُ الْقَطَرُ قَالَهُ اللَّيْثُ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ :

قال أبو زَيْدٍ : ثُمَّ الرَّذَاذُ وَهُوَ فَوْقَ الْقِطَاطِ ثُمَّ الطَّشُّ وَهُوَ فَوْقَ

الرَّذَاذِ ثُمَّ الْبَغْشُ وَهُوَ فَوْقَ الطَّشِّ ثُمَّ الْغَبِيَّةُ وَهُوَ فَوْقَ الْبَغْشَةِ

وَكَذَلِكَ الْحَلَابِيَّةُ وَالشَّجْدَةُ وَالْحَفْشَةُ . وَالْحَشْكَةُ : مِثْلُ الْغَبِيَّةِ . أَوْ

الْقِطَاطُ : الْبَرْدُ أَوْ صِغَرُهُ الَّذِي يُتَوَهَّمُ بَرْدًا أَوْ مَطَرًا كَمَا فِي

الْعُبَابِ وَ يُقَالُ : قَطَطَتِ السَّمَاءُ فِيهِ مُقَطَّطَةٌ نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ عَنْ

أَبِي زَيْدٍ أَيَّ أَمْطَرَتْ .

وَقَطَطَتِ الْقَطَاةُ وَالْحَجَلَةُ : صَوَّتَتْ وَحَدَّهَا وَكَذَلِكَ : قَطَطَتْ بِالْتَّخْفِيفِ

كَمَا تَقَدَّسَمَ .

وَتَقَطَّطَ الرَّجُلُ : رَكِبَ رَأْسَهُ . وَدَلَجَ قَطَاطٌ : سَرِعَ عَنْ ثَعْلَبِ

وَأَنْشَدَ : .

يُصْبِحُ بَعْدَ الدَّلَجِ الْقَطَاطُ ... هُوَ مُدِلٌّ حَسَنُ الْأَلْيَاطِ وَقُطَيْقِطٌ

مُصَغَّرًا : اسْمُ أَرْضٍ وَقِيلَ : ع قَالَ الْقُطَامِيُّ : .

أَبَتْ الْخُرُوجَ مِنَ الْعِرَاقِ وَلَيْتَهَا ... رَفَعَتْ لَنَا بِقُطَيْقِطٍ أَطْعَانًا